

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

2346 - من أخذ ثلث القرآن وعمل به فقد أخذ أمر ثلث النبوة ومن أخذ نصف القرآن وعمل به فقد أخذ أمر نصف النبوة ومن أخذ القرآن كله فعمل به فقد أخذ النبوة كلها .
(ابن الانباري في المصاحف هب) عن الحسن مرسلًا